

1743 - ما العمل إذا لم تعد هناك حاجة لبعض أثاث المسجد

السؤال

هل يجوز نقل الوقف على المسجد ، مثل الدولاب إذا ضاق على المسجد وإذا لم يكن للمسجد حاجة إليه ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

نعم ، يجوز نقل الوقف إذا كان ذلك أصلح ، فإذا استُغني عن شيء بالمسجد ، كفراش أو دولاب أو غيره ، نقلناه إلى مسجد آخر بعينه إذا أمكن ، وإن لم يمكن قمنا ببيع هذه الأشياء وأنفقنا ثمنها على المسجد .
أما إذا كان (هذا الأثاث من دائرة الأوقاف) ، فإن (دائرة) الأوقاف هي التي تتصرف في ذلك وتفعل ما هو أصلح .